

خاتمة المستدرک

[138] انتهى، [272] وإلى داود بن كثير: ضعيف في فهرست (1). وإلى داود الرقي: صحيح في التهذيب، في باب التيمم، في الحديث العاشر (2). وفي باب الذبح، قريبا من الآخر بثمانية أحاديث (3). وإلى داود بن كثير الرقي: صحيح في باب تفصيل فرائض الحج، في الحديث السابع والثلاثين (4). وفي الاستبصار، في باب ما يجب على من فاته الحج، في الحديث الرابع (5). وفي باب أن الأب أحق بالولد من الأم، من أبواب

_____ = أحمد بن أبي عبد الله البرقي، وإسحاق بن يزيد، وإسماعيل بن مهران، وبزيع المؤذن، والحسن بن زياد، والحسن الصيقل، وسليمان بن جعفر الجعفري، وسيف التمار، وسعيد النقاش، وصالح بن عقبة، وعبد العظيم بن عبد الله الحسني، وعبد الله بن حماد الانصاري، وعبد الله بن فضالة، وعمرو بن شمر، والفضل بن أبي قرعة السمندي، والفضيل بن يسار، والقاسم بن يزيد، ومحمد بن عبد الله بن مهران، والنعمان بن سعيد، وماحب العنوان أبي هاشم الجعفري. وقد صحح العلامة في الفائدة الثامنة من الخلاصة: 275 وما بعدها معظم هذه الطرق، وتابعه العلماء على كثير منها، وهذا قد يكشف بالجملة عن وثاقة الرجل، وإن لم ينص على توثيقه، ولكن قد ذهب البعض إلى كون تصحيح العلامة لبعض الطرق لا يقتضي التوثيق. والظاهر أن عبارة المصنف (قدس سره) ناظرة إلى المعنى الأول، فلاحظ. (1) فهرست الشيخ: 68 / 281، والطريق ضعيف بأبي المفضل وابن بطة. (2) تهذيب الاحكام 1: 185 / 536. (3) تهذيب الاحكام 5: 237 / 800. (4) تهذيب الاحكام 5: 295 / 1000. (5) الاستبصار 2: 307 / 1097. (*)